

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

إذا اجتمع المرض والتدبير قدم العتق .

فصل : وإن اجتمع العتق والتدبير قدم العتق لأنه أسبق وإن اجتمع التدبير والوصية بالعتق تساويا لأنهما جميعا عتق بعد الموت ويحتمل أن يقدم التدبير لأن الحرية تقع فيه عند الموت والوصية تقف على الإعتاق بعده